

قسمت بين غرما فظهر غرما وكما هنا انضاولو  
 قبض الحاكم حصه غايب فبلغت تحت يده لم ير القاب  
 على بقية الفها بشئ ولم تنقص القيمة لان الحاكم  
 نأيب عنه في القبض وبه فارق ما لو اخذنا نظر  
 بيت المال وتقدر مرد ما وصل اليه المال فيحسب  
 على جميع التركة شاربعا وتنقص القسمة وينقسم  
 ما بقى منها كما لو غصب او سر ومنها بشئ قبل قسمتها  
 لتبين عدم ولادة الناظر من كان من قبضه  
 طريقا في الضمان الا ان يكون حاكما او مازا **وقيل**  
**وتنقص القسمة** كما لو قسمت التركة فظهر وارث  
 ورثه وان حقه في بيت المال وحق القسيم القيمة  
 وهو يحصل بالمشاركة وخرج بظهر ما حدث  
 بعدا القسمة فلا يضره صاحبه الا ان  
 تقدم بسببه كما لو الهدم ما اجر بعد القسمة  
 وكان في قوله **ولو خرج بشئ باعه قبل الجرم مستحقا**  
 المقبوض **تالف** قبل الجرم او بعد فهو اي مثله  
 في المثالي ويمنه في المنقور **كدين ظهر** من غير  
 هذه الوجه فيعاس المشتري الغرما بلا تنقص القسمة  
 وذلك لتبوتها قبل الجرم اذ التالف ويرده قبل  
 لامعنى للكا فبل هو دين ظهر حقيقة ويرده  
 ما تفرج حله فتامله **قريب** هل المراد

بتنقصه

بتنقصه على الثاني ارتقا عما من اصله بنا على الضعيف  
 ان الفستق يرجع للعقد من اصله وهو في هذا  
 كما لا اول وانما المتكلف فيه استرداد المقبوض بعينه  
 ان وجد والافيد له فعلى الثاني يجب وعلى الاول كل  
 محتمل وعلى الاول الاقرب ولو كلف المقبوض حيوانا  
 مثلا كان ملكه اعيان التركة ان راها فحصلت منه  
 زوايد بعف القبض والظاهر انها ترد في ملكه بالفلس  
 ثم تقسم **وان استحق بشئ باعه الحاكم** او نائبه  
 ومثله المقبوض **تالف** في قوله **بما حصل الغرما** اي  
 مثله او قيمته على الغرما رعاية لمصلحة لئلا يرغب  
 الناس ستر اعماله وقضية اختصاص ذلك بما باعه  
 بعد الجرم وليس بعينه **وفي قوله بما حصل الغرما** ساير  
 الديون ولا يكون الحاكم وامينه طريقين في الضمان  
**وينفق** الحاكم وجوبا من مال الفاسد **على من عليه نفقة**  
 من نفسه او قريبه لكن بعد طلبه او طلب وليه  
 كما اشترطوه في النفاق ولي نحو الصبي على قريبه  
 ومن زوجته لكن كعسر ولا منه عدم نفقة القريب  
 لان الاعسار فيها مختلف كما يعلم مما ياتي في النفقات  
 ومالك كام ولده اي لمونهم نفقة وكسوة واسكان  
 واخذ ما ونحوه ائت مات منهم **حتى يقسم ماله**  
 لانه مالم يزل ملكه عنه هو سراي بالنسبة لنفقة

رقم المتن باب الترخيم